

سنن سعيد بن منصور

1548 - حدثنا هشيم أخبرنا يونس عن الحسن قال قال ٧ إن طلقها طلقة فهو أحق برجعتها لم يعتد بها وإن طلقها طلاقاً بائناً اعتدت بها